

# هديه صلى الله عليه وسلم في تواصله مع الغير | الحديث 29 |

## ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

قال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن ابي عدي عن حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ذات ليلة في حجرته. فجاء اناس فصلوا - [00:00:00](#)

بصلاته فخفف فدخل البيت ثم خرج فعاد مرارا كل ذلك يصلي. فلما اصبح قالوا يا رسول الله صليت ونحن نحب ونحن نحب ان تمت في صلاتك. قال قد عملت قد علمت بمكانتكم - [00:00:16](#)

وعمدا فعلت ذلك. عندك وقد علمت وش عندك؟ قد علمت بمكانكم. نعم احسنت وعمدا فعلت ذلك. الحمد لله رب العالمين والصلاة السلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - [00:00:36](#)

قال الامام احمد رحمه الله حدثنا محمد بن ابي عدي هو محمد ابراهيم بن ابي عدي عن حميد عن انس وهذا اسناد ثلاثي على شرطهما اسناد صحيح دون ابي على شرطهما - [00:00:52](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ذات ليلة في حجرته فجاء اناس فصلوا بصلاته. هذا وقع له عليه الصلاة والسلام في ليل وجاء عن جمع من الصحابة وهذا الخبر عن انس في المسند - [00:01:10](#)

وثبت ايضا في الصحيحين عن عائشة وثبت في الصحيحين من حديث زيد ابن ثابت مع اختلاف في السياق لكن كلها مشتملة على المعنى الذي دل عليه هذا الخبر وانهم صلوا بصلاته وهو لم يعلم بهم عليه الصلاة والسلام - [00:01:33](#)

وهذا الخبر فيه دلالة على انه عليه الصلاة والسلام كان يصلي من الليل ما تيسر له وانه عليه الصلاة والسلام كان يصلي في حجرته والظاهر من قوله في حجرته اي حجرة - [00:01:56](#)

من حجر نسائه. وهذا وقع اه تارة يصلي في الحجرة. وتارة يصلي في مكان محتجر يعني احتجره عليه الصلاة والسلام يعني بمعنى انه حصير وهذا وقع ايضا كما في البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها انه ربما احتجر حصيرا فصلى في - [00:02:20](#)

يريد عليه الصلاة والسلام ان يتخلى ان يصلي في هذا المكان وان يكون اجمع له عليه الصلاة والسلام قال ذات ليلة هذه يعني مراد نفس الليلة فهي تأتي ذات على سبيل التأكيد. ذات ذات ليلة يعني نفس الليلة - [00:02:50](#)

وما اشبه ذلك مما يدل على تأكيد الصلاة في تلك الليلة اه فجاء اناس فصلوا بصلاته فخفف هذا محتمل ان قوله في حجرته انه الحجرة حجرة احد ازواجه. ويحتمل ان ان الحجرة - [00:03:13](#)

هنا المراد بالمكان المحتجر وهو ما يحتجره عليه الصلاة والسلام لذا لقوله فجاءوا ناس صلوا بصلاته. اذ يبعد ان يرى الناس شخصه وهو داخل الحجرة عليه الصلاة والسلام لانه في الغالب اذا كان داخل الحجرة فيبعد ان يروا صلاته عليه الصلاة والسلام لان الحجرة مستورة - [00:03:39](#)

لان الحجرة مستورة وجاء في رواية انه كان في حجرته وجداره الحجرة قصير وهذا في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها فابصر او فرع الناس شخص رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:06](#)

فقاموا يصلون بصلاته وانهم فعلوا ذلك ليلتين او ثلاث ليال حتى اذا كان بعد ذلك دخل عليه الصلاة والسلام وفيه آآ انه لما علم بهم كما في هذه الرواية فجاء اناس فصلوا بصلاته فخفف - [00:04:26](#)

فيه كلام مقدر يدل عليه السياق. لقوله صلوا بصلاته. فخفض فدخل بيته. يعني لم شعر بهم عليه الصلاة والسلام كما في الرواية الأخرى. وهذا يحتمل كما في الرواية ترى انه في رمضان - [00:04:52](#)

وانه صلى واطال عليه الصلاة والسلام قال فخفض فدخل البيت وفيه من الفوائد انه ايضا ربما ايضا يستدل يقال في قوله في قوله انه ان الحجرة هي حجر ازواجه اه وان هذا قد يبعد من جهة ان رؤيته في حجر ازواجه قد يبعد من جهة - [00:05:15](#)

انها محاطة بالجدران. وهذا اشار اليه ابو رجب رحمه الله. ويمكن ان ايضا ان يضاف الى هذا الجواب ان يقال يبعد الصحابة رضي الله عنهم يتابعونه او ان يمدوا ابصارهم الى الحجرة التي يختلي فيها - [00:05:46](#)

او الحجرة التي يكون فيها مع اهله قد يقال يبعد هذا وان كان مقصودهم رضي الله عنهم هو الصلاة بصلاته الصلاة علموا انه عليه الصلاة والسلام كان يصلي وحده خشية ان يشق عليهم او او خشية ان يفرض عليه - [00:06:06](#)

كما ثبت في الصحيحين واني خشيت ان تفرض عليكم فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وهذا في الصحيحين من حديث زيد ابن ثابت وفيه قصة صلاة قصة صلاتهم مع عليه الصلاة - [00:06:29](#)

والسلام في الليل وقولا فخفض وكذلك ايضا في الرواية الأخرى لما احس بهم خفض فدخل عليه الصلاة والسلام في في دلالة على انه لا تشتط نية الامامة للامام. وانه لا بأس ان يصلي وحده. واذا جاء من صلى - [00:06:49](#)

واذا جاء مم واذا جاء من رآه او فدخل معه لا بأس ولا يشترط الامام ان ينوي الامامة حال الدخول وهذا وقع في عدة قصص عنه عليه الصلاة والسلام. ويدل عليه في هذا الخبر لان بعض - [00:07:13](#)

يقول لعله نوى الامامة اولا هذا يبعد من جهة ان الاطلاع على هذا يحتاج الى دليل والظاهر من فعله عليه الصلاة والظاهر من حاله انه نوى ان يصلي - [00:07:33](#)

وحدة وهذا هو الظاهر لانه لما حس بهم خفض. اذ لو كان نوى الامامة فانه يصلي بهم ويتم صلاته بهم. ولهذا لما حس ان يخفض عليه الصلاة والسلام. ثم لو كان هذا اه من الامر المشتط والفرق بين حالاته الا - [00:07:53](#)

بينه عليه الصلاة والسلام قصة ابن عباس في صلاته معه ايضا مشهورة وهي في الصحيحين وقول الجمهور انها لا تشتط نية الامامة ومذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي ووحدي الروائتين الاحمد والمشهور بالمذهب لابد من نية الامامة - [00:08:13](#)

ومنهم من قال لا تشتط ابتداء لكن اذا دخل معه فلا بأس ان ينوي لا بأس ان ينوي وان كان حال دخوله لم ينوي. قال بعضهم لابد ان يشعره المأموم بحاله حتى ينوي قبل دخول - [00:08:33](#)

المأموم حتى ينوي قبل دخول المأموم. والظاهر والله اعلم لا يشترط لا هذا ولا هذا فان اشعره به فهو احسن. واكمل للخروج من الخلاف في هذه المسألة وايضا لتحصيل الجماعة - [00:08:53](#)

لانه اذا صلى خلفه ولم يعلم به الامام ففيه تحصيل الجماعة خلاف هل الجماعة لذلك او لا يحصل الا مجرد الاقتداء. بعض اهل العلم يقول لا تحصل لا يحصل فضل الجماعة. للمأموم الذي - [00:09:12](#)

يصلي خلف الامام للمأموم والذي يصلي خلف من يأتي به وهو لم ينوي الامامة وهو لم ينوي الامامة والظاهر والله اعلم انه انه تحصل او يحصل فضل الجماعة ولو لم ينوي الامام ولو لم يشعره - [00:09:32](#)

المأموم. هذا هو الاقرب لان حصول الجماعة حاصل تبعا للمأموم. فلانه فان يكبر يركع بركوعه ويرفع برفعه ويسجد بسجوده فهي حاصلة بفعل المأموم والمأموم مؤتم به ومقتد به. فاذا كان مقتد بامامه فمن باب اولى ايضا ان تحصل للامام - [00:09:52](#)

لانه هو القدوة وهو السبب في حصولها من جهة انه ايمان ثم ايضا دلالة هذا الخبر وما في معناه على ذلك والصحابة صلوا خلفه عليه الصلاة والسلام بقصر تحصيل الجماعة. بقصد تحصيل الجماعة خلفه عليه الصلاة والسلام - [00:10:22](#)

وربما يقال ان فيه الاجتهاد في عهده عليه الصلاة والسلام من الصحابة ينتظرون امره لانهم صلوا خلفه ولم يسألوه قبل ذلك يعني عن هذه المسألة هو الصلاة خلف الامام مع عدم العلم فصلوا خلفه عليه الصلاة والسلام. ولانه هو الامام - [00:10:47](#)

قال فلما اصبح كل ذلك يصلي ثم خرج فعاد مرارا عليه الصلاة فيه رأفته ورحمته صلوات الله وسلامه عليه امته وفيه ان الامر اذا دار

ينظر في ترجيح ايهما لانه خشي عليه الصلاة والسلام المشقة عليهم او خشي ان تفرط الجماعة اما ان يكون قيام الليل لا يصح الا جماعة او اذا كان في رمضان ان تكون التراويح - 00:11:34

لا تصح الا جماعة الا جماعة. وهذا هو الذي خشي عليه الصلاة والسلام. والذي خشي عليه السلام كما في والاخرى اني خشيت ان تكتب عليكم فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا المكتوبة - 00:11:54  
وفعل ذلك مرارا فلما اصبح قالوا يا رسول الله صليت ونحن نحب ان تمد في صلاتك قال قد علمت بمكانكم وعمدا فعلت ذلك.  
يعني انه خفف عليه الصلاة والسلام وقد جاء في حديث ابي ثابت ما يبين - 00:12:14

هذا المعنى وجاء ايضا في حديث عائشة انها هي التي احتجرت الحصر له عليه الصلاة والسلام. وانها وضعت له الحصر والاقرب والله اعلم ان يقال انها احوال تارة صلى في حجرته وحجر زواجه تارة في حصر يحتجر عليه - 00:12:39  
السلام والكذبة الصحيح انه حصر كان يبسطه بالنهار ويحتجره في الليل فيصلي فيه. عليه الصلاة والسلام. وصلاته في الليل احوال.  
تارة يصلّي الى جهة الفراش. وعائشة رضي الله عنها اما ان تكون نائمة على الفراش. واما ان تكون نائمة على - 00:12:59  
طير الفراش وهذا كله بوب عليه البخاري رحمه الله النوم على نومها على الفراش وصلاة النبي عليه الصلاة والسلام وهي امامهم -